علي قول المتكلم والجزم هنا شايع والقول بانه يغتفر
في المقدر ما لا يغتفر في الملفوظ تزويج اي لا تحقيق
وقيل بل الطلب لانه ضمن معني التعليق ورد
بانه يعني حقه ان يودي بالحرف والذي عرف تضمنه
معني الحرف الاسم لا الفعل والافعل قد تضمنت عسي
الترجي ونعم المدح وبئس الذم الي غير ذلك علي
انه يرد علي اضمار الاداة ان الجازم في الفعل كالجار وفيه
وحذف الجر وابقا عمله شاذ هذا وانما لم يجزم في جواب
النفي لان فيه جزما بعدم الوقوع كالايجاب الذي جزم
بالوقوع فبعد عن الشرط الذي يحتمل الوقوع وعدمه
قوله بنية الوقوف اي فاتي به علي حالة الوقف
وهو السكون قوله لاختلاف معنييهما اي ان لكل
منهما معني مستقلا فليس معناهما واحدا حتي يكون
بدل كل من كل ولا الثاني جزء الاول حتي يكون بدل
بعض واما قوله وعدم دلالة الاول علي الثاني
فهو نفي لبدل الاشتمال لان ضابطه ان يدل المبدل
منه علي البدل اجمالا كقولك نفعني زيد يدل علي
شيء نافع علما او مالا او جاها اذ لا معني لنفع
الذات من حيث هي فقولك علمه بدل اشتمال هذا
وقد يدعي هنا صحة بدل الاشتمال اذ لا تمتن
معناه لا تمط والعطية في ذاتها حسنة لا معني

للنهي

للنهي عنها فلا بد من وجه للنهي كعدم الاخلاص
او طلب اكثر منها فقوله تستكثر بدل اشتمال
ولعمري هنا دلالة اوضح من قولهم ان تاتنا
تسالنا نعط قوله ومن ثم امتنع في النثر ظاهره
مفرع علي ما قبله وليس كذلك وانما هو مفرع علي
احد الشرطين المذكورين سابقا وهو معني الشرط
قوله الا ان سبقه ذو خبر فيجوز ترجيح الشرط
وقيل يجب قوله في نية التقديم علي اداة
الشرط في مذهب سيبويه وقيل هو الجواب فقيل
لم يجزم لانه علي حذف المبتدا اي فانا اقوم وقيل
بل لما لم تعمل الاداة في لفظ الشرط لكونه ماضيا
مع انه يلصقها اهملت في الجواب راسا لبعده
منها قوله وجب مراعاة الشرط تقدم او تاخر كانه
لتقوي الخبر بوجود الطالب له فروعي الا في باب
في الحاجة وهو الشرط المفيد لا القسم المؤكد
فتامل بلطف قوله ويجوز النصب لا الرفع لانه
لا يستانف بين فعل الشرط وجوابه هذا واكتفي
الكوفيون ثم بالفا والواو قوله كل الافعال ترفع
اقول يعني الافعال الاصلية التي لم يسبقها
مانع فخرج بالاول كان الزائدة فلا ترفع والفعل
المؤكد لغيره كقام قام زيد فان الفاعل للمتبوع

مطلب باب الافعال

Copyright © King Saud University